

من المديرية العامة للدراسات والتشريع الجبائي  
إلى

الموضوع: حول طرح المدخرات بعنوان الديون غير ثابتة الإستخلاص  
المرجع: مكتوبكم عدد 08470 بتاريخ 16 ديسمبر 2014

لقد طلبتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه معرفة هل يمكن لمصالح الجباية في إطار مراجعة جبائية معمقة إدماج المدخرات بعنوان الديون غير ثابتة الإستخلاص إذا تبين أن المطالب بالأداء لم يتم بإدماج ثم طرح هذه المدخرات خلال السنة الثالثة التي تلي سنة التكوين واعتبار أن هذه المدخرات أصبحت دون موجب بالرغم من أن التتبعات العدلية لا تزال متواصلة في شأنها.

جوابا، يشرفني إعلامكم أن الأمر لا يتعلق بمدخرات أصبحت بدون موجب ذلك أن هذه الأخيرة تدمج في نتائج السنة التي أصبحت خلالها دون موجب دون إعادة طرحها وذلك عملا بأحكام الفقرة الفرعية السادسة من الفقرة 4 من الفصل 12 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات بل يتعلق الأمر بمدخرات تتعلق بديون لا تزال في طور التقاضي، حيث اشترط المشرع دمجها ثم إعادة طرحها من نتائج السنة الثالثة الموالية لسنة تكوينها وذلك قصد المتابعة ليس إلا.

هذا، وباعتبار أنه ليس للعملية أي تبعات جبائية فإن الإخلال بها لا يترتب عنه دمج المدخرات ضمن قاعدة الضريبة. غير أن المعنى بالأمر يكون معرضا لعقوبة بخطية قدرها 10 دنانير في صورة عدم تقديم المعلومات الكافية بهذا الشأن أو تقديمها بصفة منقوصة أو مغلوطة وذلك طبقا لأحكام الفصل 91 من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية.

والسلام

المدير العام للدراسات  
والتشريع الجبائي

الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي